المحاضرة الخامسة

المحور الثاني الفكر الاقتصادي في العصور الوسطى

ثانيا: الفكر الاقتصادي الاسلامي

I- نشأته: جاء الإسلام منذ خمسة عشر قرنا من الزمان ليكون منهجا للبشرية ونظام حياة متكامل، فشمل النواحي الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والأخلاقية، إضافة إلى النواحي الروحية. لذلك هناك من يقول بأن الفكر الاقتصادي الإسلامي قديم قدم الإسلام نفسه، فالقرآن الكريم والسنة النبوية غنية بالأحكام والتوجيهات اللازمة لتنظيم النشاط الاقتصادي ليناسب كل الظروف الزمانية والمكانية. **ولكن ينبغي الإشارة** إلى أن الفكر الاقتصادي هو الفكر الإنساني في مجال الحياة الاقتصادية، وعلى هذا الأساس يرى معظم الكتاب والمفكرين أن الفكر الاقتصادي الإسلامي ظهر بعد انتهاء العصر الأول للرسالة النبوية أي بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم على اعتبار ما جاء من نصوص في القرآن والسنة متعلقة بالحياة الاقتصادية هي وحي من عند الله سبحانه وتعالى، وهي في مرتبة القواعد الأساسية والعوامل المحددة لإطار الفكر الاقتصادي الإسلامي، وعليه اجتهادات علماء المسلمين التي تمت داخل هذا الإطار هي الفكر الاقتصادي الإسلامي.

وهنا لا بد أن نميز بين كل من الأصول والمبادئ من جهة، والأحكام التفصيلية وأوجه التطبيق من جهة أخرى. فالجزء الأول هو **المذهب** وهو "مجموعة الأصول والمبادئ الاقتصادية التي جاءت بها نصوص القرآن والسنة النبوية ليلتزم بها المسلمون في كل زمان ومكان وبغض النظر عن درجة التطور الاقتصادي للمجتمع أو أشكال الإنتاج السائدة فيه" فهو بهذا المعنى **ثابت** ثبوت مبادئه وأصوله لا يقبل التبديل ولا التغيير. أما الجزء الثاني النظام (النظام الاقتصادي الإسلامي)، فهو عبارة عن تطبيق للمذهب الاقتصادي الإسلامي أي عبارة عن الآليات والمؤسسات والخطط العلمية التي تتبناها السلطة الحاكمة في كل مجتمع إسلامي لتحويل الأصول إلى واقع مادي يعيش المجتمع في إطاره. وعليه فالنظام الاقتصادي الإسلامي خلافا للمذهب قابل **للتغيير** والتبديل حسب الزمان والمكان والبيئة والظروف.

II- تعريف الاقتصاد الإسلامي وخصائصه:

1- تعريفه: هو ذلك العلم الذي يهدف إلى تحقيق رفاهة البشرية من خلال تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية". كما يمكن تعريفه بأنه" ذلك الفرع من المعرفة الذي يساعد على تحقيق رفاهة الإنسان من خلال تخصيص وتوزيع الموارد بما ينسجم مع التعاليم الإسلامية، وبدون أن يؤدي إلى اختلالات سواء في الاقتصاد آو البيئة".

2- خصائصه:

أ- الاقتصاد الإسلامي اقتصاد إلهي، أي أن الله هو واضعه وبالتالي فإن أصوله وتشريعاته ثابتة غير قابلة للتغير أو التبديل مع تغير الأمم وعلى مر الزمن.

ب- الاقتصاد الإسلامي اقتصاد أخلاقي: على المسلم أن يتحلى بالصفات الحميدة التي دعا إليها القرآن والسنة منها: التحلي بالأمانة والصدق في كل المعاملات، مراعاة الحلال والحرام في ممارسة النشاط الاقتصادي..

ج- الاقتصاد الإسلامي اقتصاد واقعي : لا يميل للخيال كما هو الحال في الاقتصاد الاشتراكي الذي يؤمن بالمساواة المطلقة، أو الرأسمالي الذي يعتقد بالتوافق التلقائي بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة (اليد الخفية).

د- الاقتصاد الإسلامي اقتصاد شمولي يجمع بين الروح والمادة فإلى جانب اهتمامه بالجانب المادي وتضمنه للحاجات الإنسانية أي العمل على توفير الحاجات الضرورية من مأكل ومشرب ومسكن وصحة وتعليم..، يهتم بالجوانب الروحية ويعمل على الرقي بالقيم الأخلاقية مثل الأخوة، الصدق والعدالة، التعاون، والتراحم بين أفراد المجتمع.

III- أسس الاقتصاد الإسلامي: يرتكز الاقتصاد الإسلامي على ثلاث مرتكزات أساسية تختلف في محتواها ومعناها عن باقي مرتكزات النظم الاقتصادية الوضعية. وهي:

1- الملكية المزدوجة: تتكامل كل من الملكية العامة والخاصة في الاقتصاد الإسلامي ويعتبر وجود إحداهما ضروري للثانية فلا يوجد تناقض أو تناحر بين الملكيتين. وإقرار الملكية الخاصة هي بمثابة إقرار للميل الطبيعي في الإنسان لتملك نتائج عمله. بينما تكمن أهمية إقرار الملكية العامة من باب تكفل الدولة بتوفير الحاجات الضرورية التي تضمن مستوى لائق من

العيش لكل الأفراد وتمويل المشاريع اللازمة لذلك غير أن مشاريع كلا من الملكتين متكاملة. ولهذا فالمنهج الإسلامي يحدد مجالات معينة للملكية العامة لوسائل الإنتاج تكون في اغلب الأحيان الثروات الطبيعية والمرافق الضرورية وبعض المنشآت القائمة على إنتاج بعض الاحتياجات التي تعد ضرورية لأفراد المجتمع والتي تتكفل الدولة بتوفيرها، وبعض المجالات التي لا يكون للقطاع الخاص القدرة على الاستثمار فيها. وماعدا ذلك يكون خاضعا للملكية الخاصة. التي تعتبر حق ثابت لا يمكن التعدي عليه أو تحويل ملكيته أو نزعها إلا في حالة وجود حاجة حقيقية فيها مصلحة راجحة للمجتمع يصاحب ذلك تعويضا عادلا.

2- الحرية الاقتصادية المقيدة: يقر الإسلام بمبدأ الحرية في ممارسة النشاط الاقتصادي للأفراد. إلا أن الحرية في الإسلام ليست على إطلاقها كما هي في النظام الرأسمالي. فالحرية في الإسلام مقيدة، والتقييد ليس بهدف التضييق على الأفراد وإنما منعا للممارسات الفردية المضرة. أي أن للفرد حرية التصرف في ممتلاكاته ، حرية العمل، الاستهلاك، الإنتاج.. بشرط التقيد بـــــ:

- يجب أن لا يتعارض نشاط الفرد مع أهداف المجتمع واحتياجاته؛
- يجب أن يكون نافعا له ولمجتمعه؛
- الابتعاد عن كل ما من شأنه إهدار للموارد أو سوء استخدامها؛
- مراعاة عدم الإضرار بالنفس أو بالغير؛
- الابتعاد عن إنتاج الخبائث آو استهلاكها آو التعامل بها؛
- دفع الفرائض المستحقة عن الأموال كالزكاة مثلا؛
- عدم اكتناز الثروة آو تعطيلها عن مجال الاستثمار؛
- التقيد بنوعية وجودة المنتجات؛

بعبارة أخرى الإسلام يقر بمبدأ الحرية الاقتصادية في إطار القاعدة العامة "لا ضرر ولا ضرار" التي تقر بأن للفرد الحرية الكاملة في اختيار العمل الذي يريده والتصرف بثمرة عمله ما لم يكن في اختياره وتصرفه مخالفة لمبادئ الشريعة الإسلامية أو إضرار بالآخرين.

3- مبدأ العدالة الاجتماعية: تعتبر العدالة الاجتماعية أساسا من أسس الاقتصاد الإسلامي لأن الإسلام ينظر إلى المجتمع على أنه كيان إنساني متواصل ومتراحم ومتكافل ومتعاون على

الخير. وتقوم العدالة الاجتماعية في الإسلام على مبدأين: مبدأ التكافل العام، ومبدأ التوازن الاجتماعي. فالتكافل يولي اهتماما كبيرا للطاقات البشرية غير القادرة على مباشرة الأعمال الاقتصادية إما لعدم وجود منافذ للتوظيف بسبب الانكماش الاقتصادي، أو لضعف جسدي يمنع صاحبه من العمل. على هذا الأساس يساهم مبدأ التكافل في إدخال الطائفتين في دائرة النشاط الاقتصادي فالعاطل عن العمل يدخل الدائرة مستهلكا إن أصبح له دخل بفضل التكافل وبالتالي يدفع من الطلب الكلي. ويكون ذلك عن طريق إعادة توزيع الدخل من خلال الفرائض الإجبارية والمتمثلة في الزكاة والخراج، وفرائض تطوعية يؤديها الفرد باختياره كالصدقات والهبات والقروض الحسنة.